

تاج العروس من جواهر القاموس

وقَمَعَتْ القِرْبَةَ : إذا تَنَدَيْتَ فَمَهَا إلى خَارِجِهَا فَهِيَ مَقْمُوعَةٌ وإِدَاوَةٌ مَقْمُوعَةٌ ومَقْمُوعَةٌ بِالْمِيمِ والنُّونِ إذا خُنِثَ رَأْسُهَا .

ومن المَجَازِ قَمَعَتِ المَرْأَةُ بِنَدَانِهَا بالحِنْدَاءِ : خَصَّصَتْ به أَطْرَافَهَا فَصَارَ لَهَا كالأَقْمَاعِ أَنْشَدَ ثَعْلَبُ :

لَطَمَتِ وَرْدَ خَدِّهَا بِيَدَانِ ... مِنْ لُجَيْنٍ قَمَّعْنَ بالعِقْيَانِ شَيْبَهُ
حُمْرَةَ الحِنْدَاءِ عَلَى البِنْدَانِ بِحُمْرَةِ العِقْيَانِ وَهُوَ الذَّهَبُ لا غَيْرُ .
والقِمْعَانِ بالكَّسْرِ : الأُذُنَانِ والأَقْمَاعُ : الأَذَانُ والأَسْمَاعُ ومنه الحَدِيثُ :
وَيَلُّ لأَقْمَاعِ القَوُولِ يَعْنِي الَّذِينَ يَسْمَعُونَ القَوُولَ ولا يَعْمَلُونَ بِهِ جَمْعُ
قِمْعٍ وَهُوَ مَجَازٌ : شَيْبَهُ أَذَانَهُمْ وَكَثْرَتَهُ ما يَدْخُلُهَا مِنَ المَوَاعِظِ وَهُمْ
مُصْرَبُونَ عَلَى تَرْكِ العَمَلِ بِهَا بالأَقْمَاعِ الَّتِي تُفْرَعُ فِيهَا الأَشْرِبَةُ ولا
يَبْقَى فِيهَا شَيْءٌ مِنْهَا فَكأنَّه يَمُرُّ عَلَيْهَا مَجَازاً كما يَمُرُّ الشَّرَابُ فِي
الأَقْمَاعِ اجْتِيازاً .

وتَقُولُ : مالَكُمُ أَسْمَاعٌ وإنَّما هِيَ أَقْمَاعٌ .

وقَمَعَتِ الطَّيْبِيَّةُ كَفَرِحَ : لَسَعَتْهَا القَمْعَةُ أو دَخَلَتْ فِي أَنْفِهَا
فحَرَّكَتْ رَأْسَهَا مِنْ ذَلِكَ .

وقَمَعَةُ الذَّنَبِ مُحَرَّرَةٌ : طَارَفُهُ .

وعُرْفُ قُوبِ أَقْمَعٌ : غَلِظَ رَأْسُهُ وَلَمْ يُحَدِّسْ .

وقَمَعَةُ الفَرَسِ مُحَرَّرَةٌ : ما فِي جَوْفِ الثَّنِيَّةِ وَفِي التَّهْدِيدِ : ما فِي
مُؤَخَّرِ الثَّنِيَّةِ مِنْ طَارَفِ العُجَايَةِ ممَّا لا يُنْبِتُ الشَّعْرَ .

والقَمْعَةُ : قَرْحَةٌ فِي العَيْنِ وَقِيلَ : رَمَصٌ .

وقَمَعَتِ الإِبِلَ قَمْعاً : أَخَذَتْ خِيَارَهَا وَتَرَكَتْ رُذَالَهَا وَكَذَلِكَ فِي غَيْرِ
الإِبِلِ وَهُوَ مَجَازٌ .

وَهُوَ قَمْعُ الأَخْبَارِ ككَتِفِ أَي يَتَدَبَّعُهَا وَيَتَحَدَّثُ بِهَا وَهُوَ مَجَازٌ .

وتَقُولُ : تَرَكَتُهُ يَتَقَمَّعُ أَي : يَطْرُدُ الذُّبَابَ مِنْ فَرَاغِهِ

وَبَطَالَتِهِ وَهُوَ مَجَازٌ وَمِنْ الحَدِيثِ : أوَّلُ مَنْ يُسَاقُ إلى النَّارِ الأَقْمَاعُ وَهُمْ

أَهْلُ البَطَالَةِ الَّذِينَ لا هَمَّ لَهُمْ إلاَّ فِي تَرْجِيَةِ الأَيَّامِ بالبَطَالِ فلا هَمَّ فِي

عَمَلِ الدُّنْيَا وَلا هَمَّ فِي عَمَلِ الآخِرَةِ وَقِيلَ : أرادَ بِهِمُ الَّذِينَ إذا أَكَلُوا

لم يَشْبِعُوا وإذا جَمَعُوا لم يَسْتَعْنُوا .

وتَقَمَّعَ الرَّجُلُ : ذَلَّ .

وَدَرَبُ الْأَقْمَاعِيِّينَ : خُطَاةٌ بِمِصْرٍ .

قَبِعَ .

الْقُنْبُيْعُ كَقُنْبُقُذٍ كَتَبَهُ بِالْحُمْرَةِ عَلَى أَنْزَمِهِ مُسْتَدْرِكٌ عَلَى الْجَوْهَرِيِّ
وَلَيْسَ كَذَلِكَ فَإِنَّهُ ذَكَرَهُ فِي قَبِعٍ وَأَشَارَ إِلَى أَنَّ النَّسْوَانَ زَائِدَةٌ وَهُوَ رَأَى
أَيْمَةَ الصَّرْفِ فَأَلْوَى إِذْنَهُ كَتَبَهُ بِالسَّوَادِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هُوَ وَعَاءُ
الْحِنْدِطَةِ فِي السُّنْبُلَةِ وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي فِيهَا السُّنْبُلَةُ .

وَقُنْبُيْعٌ : جَيْلٌ بَدْرِيٍّ غَنِيٍّ بِنِ أَعْصُرٍ .

وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : الْقُنْبُيْعُ : الرَّجُلُ الْقَصِيرُ وَزَادَ غَيْرُهُ : الْخَسِيسُ
وَالْقُنْبُيْعَةُ : لِلأُنثَى .

قَالَ : وَالْقُنْبُيْعَةُ خِرْقَةٌ تُخَاطُ شَبِيهَةً بِالْبُرْنَسِ تُغَطِّي الْمَتْنَيْنِ
وَيَلْبَسُهَا الصَّبِيحَانُ وَقَدْ تَقَدَّمَ إِنْكَارُ الْمُصَنِّفِ لَهُ وَنَسَبَهُ ابْنُ فَارِسٍ
إِلَى الْعَامَّةِ وَلَمْ يُنْبِئْهُ عَلَيْهِ هُنَا وَهُوَ غَرِيبٌ .

وَالْقُنْبُيْعَةُ : الْخُنْبُيْعَةُ أَوْ شَبِيهَتُهَا إِلَّا أَنَّهَا أَصْغَرُ قَالَهُ اللَّيْثُ .

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : قُنْبُيْعَ الرَّجُلُ فِي بَيْتِهِ إِذَا تَوَارَى مِثْلُ قَبِيْعٍ
وَأَنْشَدَ :

وَقُنْبُيْعَ الْجُعْبُوبُ فِي ثِيَابِهِ ... وَهُوَ عَلَى مَا ذَلَّ مِنْهُ مُكْتَتِبٌ وَهَذَا
الْقَوْلُ مِمَّا يُؤَيِّدُ الْجَوْهَرِيَّ عَلَى زِيَادَةِ النَّسْوَانِ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : قُنْبُيْعَ الرَّجُلُ : انْتَفَخَ مِنَ الْغَضَبِ .

قَالَ : وَرَجُلٌ مُقْنُبِعٌ الرَّسَّ بِكسْرِ الْبَاءِ أَي : مُبِرِّطَلَاهُ .

وَمِمَّا يُسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : الْقُنْبُيْعَةُ : غِلَافُ زَوْرِ الشَّجَرَةِ مِثْلُ

الْخُنْبُيْعَةِ وَكَذَلِكَ الْقُنْبُيْعُ بِغَيْرِ هَاءٍ .

وَقُنْبُيْعُ النَّسْوَرِ وَقُنْبُيْعَتُهُ : غِطَاؤُهُ وَأُورَاهُ عَلَى الْمَثَلِ بِهِذِهِ الْقُنْبُيْعَةُ .

وَفِي الصَّحَاحِ فِي تَرْكِيْبِ قَبِعِ قُنْبُيْعَتِ الشَّجَرَةِ إِذَا صَارَتْ زَهْرَتُهَا فِي

قُنْبُيْعَةٍ أَي غِطَاءٍ